حديث من شهد شهادة يستباح بها مال امرئ مسلم الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم

حديث من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر قال في النهاية من اخرجه من غمده للقتال واراد بوضعه ضرب به والله اعلم

حديث من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه زاد الامام احمد وما تاخر **قوله**

ايمانا قال في الفتح المراد بالايمان الاعتقاد لحق فرضيته وبالاحتساب طلب الثواب من الله تعالى وقال الخطابي

احتسابا اي عزيمة وهو ان يصومه على معنى الرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير مستثقل لصيامه

ولا مستطيل لايامه **قوله** من ذنبه اسم جنس مضاف فيتناول جميع الذنوب الا انه مخصوص عند

الجمهور وقال الكرماني وكلمة من اما متعلقة بقوله غفر اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل او هي

مبنية لما تقدم وهو مفعول ما لم يسم فاعله فيكون مرفوع المحل **قوله** من صام رمضان ايمانا

واحتسابا قال شيخنا قال ابو البقا في نصبه وجهان احدهما هو مصدر في موضع الحال اي من صام مومنا

محتسبا كقوله تعالى ياتينك سعيا اي ساعيات والثاني هو مفعول لاجله اي للايمان والاحتساب ونظيره

في الوجهين اعملوا ال داود شكرا وقال الكرماني فان قلت بم انتصب ايمانا واحتسابا قلت مفعول له او تمييز

فان قلت هل يصح ان يكون حالا بان يكون المصدر في معنى اسم الفاعل اي مومنا محتسبا قلت يصح تكلفه

في توجيهه فان قلت شرط التمييز ان يقع موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت المراد هذا الشرط

ممنوع ولين سلمنا فهو اعم من ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة فهو في معنى اصابه الايمان قال وقوله

غفر له ما تقدم من ذنبه من متعلقه لغفر اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل او هي مبنية لما

تقدم فهو مرفوع المحل لان ما تقدم هو مفعول لما لم يسم فاعله انتهى وقال ابن مالك في شرح التسهيل اذا كان

الظرف اسم شهر غير مضاف اليه شهر كقولك اعتكفت رمضان فلجميع اجزايه قسط من العمل لان كل واحد

من اعلام الشهر اذا اطلق فهو بمنزلة ثلاثين يوما ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من قام رمضان

ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ولم يقل من قام شهر رمضان اذ لو قال ذلك لاحتمل ان يريد

جميع الشهر والمقصود بعضه لما قال تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القران وانما الانزال في ليلة منه

وهي ليلة القدر واجرى ابو الحسن بن خروف اعلام الايام مجرى اعلام الشهور فجعل قول القايل سير

عليه الخميس مقصورا على التعميم وقوله سير عليه يوم الخميس محتملا للتعميم والتبعيض وفيما راه

نظر ومثل رمضان وغيره من اعلام الشهور المجردة ما استحق التعميم الابد والدهر والليل والنهار

معرفة بالالف واللام فان قيل كان ذلك الابد او الدهر فلا يصلح ان يراد به غير التعميم الا من قصد المبالغة

مجازا كما يقول القايل اتاني اهل الدنيا وانما اتاه ناس منهم قال سيبويه ومما لا يكون العمل فيه من الظروف الا

متصلا من الظرف كله قولك سير عليه الليل والنهار والدهر والابد ثم قال ولا تقول لقيته الدهر والابد

وانت تريد يوما فيه ولا لقيته الليل وانت تريد لقاوه في ساعة دون الساعات هذا نصه انتهى قلت ومن امثلة

ذلك في الحديث

٩٠

ذلك في الحديث في الابد لا صام من صام الابد وفي الدهر من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا ولو احسنت

الى احديهن الدهر ثم رات منك شيا قالت ما رايت منك خيرا قط وفي الليل والنهار يد الله ملاى لا يغيضها

نفقة سحا الليل والنهار وفي اعلام الايام على راي ابن خروف من صام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت

كتب له عبادة سنتين والله اعلم

حديث من صام رمضان واتبعه ستا الخ **قوله** ستا من شوال لم يقل ستة مع ان العدد مذكر لانه اذا

حذف جاز فيه الوجهان **قوله** كان كصيام الدهر قال شيخنا زاد النساي من حديث ثوبان الحسنة بعشر

شهر رمضان بعشرة اشهر وستة بشهرين فذلك تمام السنة ولا يشكل على هذا ما قيل انه يلزم من ذلك

مساواة ثواب النفل للفرض لانه انما صار سنة بالتضعيف وهو مجرد فضل من الله تعالى والله اعلم

حديث من صام ثلاثة ايام من كل شهر تقدم معناه في ثلاث من كل شهر من حرف الثا والله اعلم

حديث من صام يوما في سبيل الله الخ قال النووي فيه فضيلة الصيام في سبيل الله وهو محمول على

من لا يتضرر به ولا يفوت به حقا ولا يختل به قتال ولا غيره من مهمات غزوه ومعناه المباعدة عن

النار والمعافاة منها **قوله** خريفا الخريف السنة والمراد سبعين سنة والله اعلم

حديث من صام يوم عرفة الخ بجانبه علامة الصحة وتقدم الكلام عليه في صوم يوم عرفة من

حديث من صام الابد فلا صام ولا افطر وفي مسلم لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد

قال النووي هكذا هو في النسخ مكرر مرتين وفي بعضها ثلاث مرات ومعناه قيل الدعا عليه وقيل

الاخبار بانه لم يات شي اذ لا يجد من مشقته ما لا يجدها غيره وقال القرطبي الابد من اسما الدهر والمراد

حديث من صام يوما لم يخرقه كتب له عشر حسنات مكتوب على خرقه في حواشي بعض النسخ اي

حديث من صلى الصبح فهو في ذمة الله الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** في ذمة الله قيل ضمانه

وقيل امانه وفي رواية خرجها مسلم من صلى الصبح في جماعة الحديث فهي مقيدة لبقية الروايات المطلقة والله اعلم

حديث من صلى البردين دخل الجنة **قوله** البردين بفتح الموحدة وسكون الرا تثنية برد والمراد

صلاة الفجر والعصر زاد في رواية مسلم يعني العصر والفجر قال الخطابي سميتا بردين لانهما يصليان

في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهوى وتذهب سورة الحر ونقل عن ابي عبيد ان صلاة المغرب

تدخل في ذلك ايضا وقال القزاز في توجيه اختصاص هاتين الصلاتين بدخول الجنة دون غيرهما من

الصلوات ما محصله ان من موصولة لا شرطية والمراد الذين صلوهما اول ما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل

فرض الصلوات الخمس لانها فرضت اولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ثم فرضت الصلوات الخمس

فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه قلت ولا يخفى ما فيه من التكلف والاوجه ان من في الحديث

شرطية وقوله دخل جواب الشرط وعدل عن الاصل وهو فعل المضارع كان يقول يدخل الجنة اراده للتاكيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)